

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١١٧ لسنة ٢٠٢٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولائحته التنفيذية وتعديلاته؛
وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته؛
وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة
الخاصة وتعديلاته؛
وعلى قانون الهيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته؛
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦٩ لسنة ١٩٨٢ بتعديل نطاق بعض
محافظات الجمهورية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة
للتخطيط العمراني وتعديلاته؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته؛
وعلى قرار السيد وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم ٨٤١
لسنة ٢٠١٤ باعتماد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة العدوة - محافظة المنيا؛
وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحزورة العمرانية على تعديل الحيز العمراني
لمدينة العدوة - محافظة المنيا بجسدها بتاريخ ٢٠١٩/٥/٢؛

وعلى موافقة رئيس مجلس الوزراء على اعتماد تعديل المخطط الاستراتيجي العام للمدينة بكتاب الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء الصادر برقم (١٧٤١٤-٣) بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٢٩

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للخطيط العمراني بشأن طلب اعتماد تعديل المخطط الاستراتيجي العام لمدينة العدوة - محافظة المنيا :

قرار :

(المادة الأولى)

يعتمد تعديل المخطط الاستراتيجي العام لمدينة العدوة - محافظة المنيا طبقاً للمذكرة والخريطة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢٠/٨/١٠

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار